



قرار وزير الاقتصاد والصناعة

رقم (398) لسنة 2018م

بشأن إعادة تصنيف الفئات السلعية التي يجوز استيرادها  
من قبل أدوات الاستيراد

وزير الاقتصاد والصناعة:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 03/08/2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17/12/2015م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والموازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري واللوائح التنفيذية والقرارات الصادرة بمقتضاه.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (188) لسنة 2012م بإصدار اللائحة التنفيذية للكتاب الثامن من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م بشأن الأحكام المنظمة للتصدير والاستيراد.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (409) لسنة 2018م بشأن تعديل ملحق الفئات السلعية التي يجوز استيرادها من قبل أدوات الاستيراد.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1064) لسنة 2018م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الاقتصاد والصناعة وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1370) لسنة 2018م بشأن تكليف وزير مفوض.
- وعلى المذكرة الداخلية لمدير إدارة التجارة الخارجية والتعاون الدولي رقم (619) المؤرخة في 12/11/2018م.
- ول مقتضيات المصلحة العامة.

قرار

مادة (1)

يعاد تصنيف الفئات السلعية التي يجوز استيرادها من قبل أدوات الاستيراد الواردة بقرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (409) لسنة 2018م وفقا للكشف المرفق بهذا القرار.





## الكشف المرفق بقرار وزير الإقتصاد والصناعة

رقم ( 398 ) لسنة 2018م

بشأن إعادة تصنيف الفئات السلعية التي يجوز استيرادها  
من قبل أدوات الاستيراد

السلعة	الفئة
<b>المواد الغذائية والمواشي واللحوم</b>	(1)
السلع التموينية (1.1)	
البقوليات (2.1)	
المعلبات الغذائية (3.1)	
لحشرات بأنواعها (4.1)	
التوابل والبهارات (5.1)	
المشروبات والعصائر (6.1)	
الحليب ومنتجات الألبان (7.1)	
الفواكه (8.1)	
الشاي والبن والمكافئ (9.1)	
البيض للاستهلاك (10.1)	
الأبقار والأغنام والأبل الحية لغرض الذبح (11.1)	
لحوم الأبقار والأغنام والأبل والدواجن والأسماك المجمدة والمبردة (12.1)	
الحيوانات الحية والطيور لغرض التربية (13.1)	
<b>المعدات الطبية والأدوية والمستحضرات الطبية ومستلزمات الأم والطفل</b>	(2)
الأدوية والأعشاب الطبية (1.2)	
المستحضرات الطبية (2.2)	
مستلزمات الأم والطفل (3.2)	
معدات ومستلزمات العلاج الطبيعي (4.2)	
معدات المختبرات الطبية ومستلزماتها (5.2)	
متعلقات ذوي الاحتياجات الخاصة (6.2)	
<b>الملابس والمنسوجات والمنسوجات الجلدية</b>	(3)
الملابس بجميع أنواعها (1.3)	
الأقمشة والمنسوجات والسجاد (2.3)	
الأحذية والحفائب والمنسوجات الجلدية الأخرى (3.3)	
آلات ومستلزمات الحياكة والتطريز (4.3)	





الأثاث		(4)
الأثاث المكتبي	(1.4)	
الأثاث المنزلي	(2.4)	
المطابخ	(3.4)	
الأثاث للاستعمالات الأخرى	(4.4)	
الخزائن الحديدية بأنواعها	(5.4)	
<b>مواد التزيين والظردوات ومواد التنظيف</b>		(5)
العمطور ومواد التزيين	(1.5)	
الظردوات بأنواعها	(2.5)	
المواد العطرية بأنواعها	(3.5)	
مواد العناية الشخصية	(4.5)	
الصوابين والمبيضات بجميع أنواعها	(5.5)	
المطهرات باختلاف أنواعها واستعمالاتها	(6.5)	
المبيدات الحشرية والقوارض المنزلية	(7.5)	
<b>الأجهزة والمواد الكهربائية وغير الكهربائية وقطع غيرها والأجهزة الإلكترونية وملحقاتها وقطع غيرها</b>		(6)
التلاجات والمجمدات والثلاجات والجلدات والافران وما هي حركتها	(1.6)	
أجهزة تكييف الهواء والتدفئة	(2.6)	
أجهزة ومعدات تجهيز المطاعم والفنادق والمقاهي والمخابز	(3.6)	
المساعدات الكهربائية	(4.6)	
الأسلاك والمفاتيح الكهربائية ومصابيح الإنارة	(5.6)	
المولدات الكهربائية وقطع غيرها	(6.6)	
ملحقات ومستلزمات كهربائية أخرى	(7.6)	
الأجهزة المرئية والأجهزة المسموعة وأجهزة التسجيل والعرض	(8.6)	
أجهزة الهاتف بأنواعها	(9.6)	
آلات ومعدات ومستلزمات التصوير	(10.6)	
أجهزة الحاسب الآلي وملحقاتها	(11.6)	
الساعات ومستلزماتها وقطع غيرها والنظارات	(12.6)	
الموازين والمكاييل وأجهزة القياس والمناظير	(13.6)	
المواد المنزلية	(14.7)	
<b>وسائل النقل وملحقاتها</b>		(7)
سيارات نقل البضائع والركاب	(1.7)	
الدراجات النارية والهيكلية والبحرية	(2.7)	
السفن وقوارب النزهة بمحركات أنواعها	(3.7)	
قطع الغيار والإطارات والنضائد	(4.7)	
مكتمليات وسائل النقل والزيوت والشحوم والمطلاء	(5.7)	
سيارات الإطفاء والإسعاف والإنقاذ	(6.7)	





<b>الآلات والمعدات الثقيلة ومستلزماتها وقطع غيارها ومعدات وتجهيزات المصانع والورش ومستلزماتها</b>		(8)
آلات جرف وحفر وكدك وتسوية التربة	(1.8)	
آلات رصف وتسوية الطرق	(2.8)	
مكسرات الحجارة وملحقاتها	(3.8)	
الروافع والآلات والمعدات لمختلف الاستعمالات وخلامات الخرسانة	(4.8)	
مضخات ثقيلة لكافة الأغراض	(5.8)	
آلات ضغط الهواء لمختلف الاستعمالات	(6.8)	
آلات الخرط	(7.8)	
آلات النعام الجليخ والسن والتقب والحكيس وملحقاتها	(8.8)	
آلات ومعدات النجارة وملحقاتها وقطع غيارها	(9.8)	
آلات ومعدات الصناعات المعدنية والبلاستيكية	(10.8)	
معدات الأمن والسلامة المهنية	(11.8)	
<b>الآلات والمستلزمات الزراعية وقطع غيارها</b>		(9)
آلات البذر والحراث والحصاد والحكيس	(1.9)	
حاضائر تربية الحيوانات والدواجن والأغنام والأبقار ومستلزماتها.	(2.9)	
البذور والتقاوي والعقل والشتول	(3.9)	
لمبيدات الحشرية وآلات وأدوات الرش	(4.9)	
معدات الري ومستلزماتها	(5.9)	
الأسمدة	(6.9)	
الأعلاف بأنواعها.	(7.9)	
الأدوية والامصال البيطرية	(8.9)	
المضخات للأغراض الزراعية	(9.9)	
المطاحن والمعاصر وملحقاتها وقطع غيارها ومكملاتها	(10.9)	
المعدات الزراعية الخفيفة	(11.9)	
<b>وسائل ومعدات الصيد البحري</b>		(10)
الجرافات وقوارب الصيد	(1.10)	
أدوات ومستلزمات الصيد البحري	(2.10)	
محركات الجرافات والقوارب وقطع غيارها	(3.10)	
<b>مواد البناء والمواد الصحية وملحقاتها</b>		(11)
الاسمنت والحديد وأخشاب البناء	(1.11)	
مطعم الحمامات والمواسير والحفريات وملحقاتها	(2.11)	
بلاط الأرضيات والجدران والرخام والعلاء	(3.11)	
خزانات وسخانات المياه ومضخات المياه المنزلية	(4.11)	
المواد العازلة بأنواعها	(5.11)	





		(12)
<b>الكتب والقرطاسية</b>		
الكتب والمجلات	(1.12)	
القرطاسية والأدوات المكتبية والمدرسية	(2.12)	
وسائل الإيضاح	(3.12)	
المعامل والمختبرات ومستلزماتها	(4.12)	
الورق لجميع الأغراض	(5.12)	
		(13)
<b>المعدات الرياضية والترفيهية والألعاب</b>		
الألعاب الأطفال	(1.13)	
المعدات والملابس الرياضية	(2.13)	
أدوات ومعدات السباحة والقوس	(3.13)	
معدات الاصطياف والرحلات والنزهة	(4.13)	
		(14)
<b>الخطي والمجوهرات والأحجار الكريمة والمعادن الثمينة</b>		
مصنوعات المعادن الثمينة	(1.14)	
الخطي والأحجار الكريمة	(2.14)	
		(15)
<b>التبغ والسجائر ومستلزماتها</b>		
التبغ ومعدات التدخين	(1.15)	
السجائر	(2.15)	
		(16)
<b>المواد الخام</b>		
مواد خام لأغراض الصناعة	(1.16)	
مواد خام لأغراض البناء	(2.16)	
مواد خام لأغراض الزراعة	(3.16)	
مواد خام لأية استخدامات أخرى	(4.16)	



التفصيل




مادة (2)

يسمح لحكافة أدوات مزاولة النشاط الاقتصادي المرخص لها بالاستيراد  
مزاولة جزءه أو كامل النشاط الوارد بالفئة الواحدة.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينبغي لكل حكيم يخالف أحكامه  
وينشر في وسائل الإعلام المختلفة.





د. علي عبدالعزیز العيسوي  
وزير الإقتصاد والصناعة / المفوض